

رابعاً

قرارات المجلس الأعلى للجامعات

قرارات
المجلس الأعلى للجامعات
الجلسة رقم (٦٤٦) بتاريخ (٤/٤/٢٠١٦م)

(١) المصادقة على محضر اجتماع المجلس الأعلى للجامعات الجلسة رقم (٦٤٥) بتاريخ ١٠/٣/٢٠١٦.

• القرار:

المصادقة على محضر اجتماع المجلس الأعلى للجامعات الجلسة رقم (٦٤٥) بتاريخ ١٠/٣/٢٠١٦.

* اعتماد محضر اجتماع اللجنة العليا للمستشفيات الجامعية بتاريخ ٢١/٣/٢٠١٦.

• القرار:

اعتماد محضر اجتماع اللجنة العليا للمستشفيات الجامعية والذي يتضمن القرارات التالية :

(٢) مناقشة الخطابات الواردة من المستشفيات الجامعية والجامعات المختلفة لضم فئات من العاملين بالمهن الطبية والمهن المعاونة لهم لقانون (١١٨) لسنة ٢٠١٥.

• القرار:

قرر المجلس التأكيد على تطبيق قانون ١١٨ لسنة ٢٠١٥ والمتضمن "-

- أن يكون المستحق من العاملين بالمهن الطبية.

- من المعينين بالجهاز الإداري بالدولة.

- من العاملين بالوحدات التي تتعامل بشكل مباشر مع المرضى وبناءً على

ذلك فلا يتم تطبيق القانون على مساعدات التمريض غير المعينين أو

أعضاء المهن الطبية الذين لا يتعاملون بشكل مباشر مع المرضى والعاملون

بقطاع التعليم بالكليات أو معامل الكليات وفي حالة رغبة السادة رؤساء

الجامعات بتطبيق القانون رقم ١١٨ لسنة ٢٠١٥ العاملون بقطاع التعليم يتم

ندبهم ندباً عاماً بالمستشفيات الجامعية أو الإدارة الطبية بالجامعة بينما يتم

تطبيق القانون على أعضاء هيئة المهن الطبية المعينون بالعيادات الخاصة

بالطلاب أو المرضى كالعيادات الخاصة بكلية طب الأسنان.

(٣) اعتماد الهيكل التنظيمي والتوصيف الوظيفي وسياسات برنامج مكافحة العدوى بالمستشفيات الجامعية.

• القرار:

قرر المجلس الموافقة ورفع الموضوع للمجلس الأعلى للجامعات لإصدار

القرارات التنفيذية.

(٤) إنشاء اللجنة النوعية للبيئة والصحة والسلامة المهنية بالمستشفيات الجامعية.

• القرار:

قرر المجلس تكليف أ.د / جهاد أبو العطا بعرض تصور إنشاء اللجنة البيئية والصحة والسلامة بالمستشفيات الجامعية.

(٥) التعاون مع منظمة الصحة العالمية ووحدة أبحاث البحرية الأمريكية النمرو ومركز التحكم بالأمراض بالولايات المتحدة الأمريكية CDC في مجالات مكافحة العدوى وترصد الأمراض المعدية.

• القرار:

قرر المجلس الموافقة على التعاون مع منظمة الصحة العالمية ومركز التحكم بالأمراض بالولايات المتحدة الأمريكية CDC مع عرض المواضيع التي تحتاج إلى موافقة من الأمن القومي على الجهات المختصة.

(٦) مناقشة ما تم بخصوص صرف مكافأة الامتحانات إلى العاملين بالمستشفيات الجامعية والإدارات الطبية ممن ينطبق عليهم قانون ١١٨ لسنة ٢٠١٥.

• القرار:

قرر المجلس التأكيد على قراره السابق في هذا الشأن بتطبيق المادة ٢٩٨ من قانون تنظيم الجامعات رقم ٤٩ والخاص بصرف مكافأة امتحانات والتي تنص على منح العاملين من غير أعضاء هيئة التدريس وسائر القائمين بالتدريس الذين يكلفون أو يندوبون بأعمال الامتحانات مكافأة يومية قدرها ٣ % من الراتب الشهري مع إرسال خطاب إلى السادة عمداء الكليات ومدير المستشفيات الجامعية للتنفيذ.

(٧) خطاب السيد رئيس قطاع الشئون الوقائية والمتوطنة بوزارة الصحة بخصوص تطعيم العاملين بالمنشآت الصحية المتعاملين مع المرضى أو الدم أو المشتقات الطبية ضد فيروس التهاب الكبد الوبائي (b).

• القرار:

قرر المجلس مخاطبة السادة رؤساء الجامعات ببيان أعداد العاملين المتعاملين مع مرضى أو الدم ومشتقاته أو النفايات الطبية (أطباء - أطباء أسنان - تمريض - صيادلة - فنيين - كيميائيين - عمال -الخ).

(٨) الخطاب الوارد من الجمعية المصرية لمرضى الكبد بخصوص إجراء مسح طبي من خلال ثلاث مراكز بالقاهرة والدلتا والصعيد للطلاب

المتقدميين للكليات الطبية طب بشري طب أسنان تريض وكذلك أطباء الأمتياز.

• القرار:

قرر المجلس مخاطبة السيدة رئيس مجلس إدارة الجمعية المصرية لمرضى الكبد مع السيد أ.د/ أمين اللجنة العليا للمستشفيات الجامعية لدراسة إمكانية تعميم المسح على جميع الطلبة المتقدمين للكليات الطبية وكذا طلاب التريض.

(٩) خطاب السيد الأستاذ الدكتور / عميد كلية طب عين شمس ورئيس مجلس إدارة المستشفيات بخصوص عمل لائحة مالية للجنة أخلاقيات البحث العلمي بكلية الطب جامعة عين شمس.

• القرار:

قرر المجلس الموافقة على اللائحة المالية للجنة أخلاقيات البحث العلمي بكلية الطب جامعة عين شمس وإرسالها إلى السادة رؤساء الجامعات لتعميمها على كافة المستشفيات الجامعية.

* اعتماد محضر اجتماع هيئة مكتب المجلس الأعلى للجامعات رقم (٣٠) بتاريخ ٢٠١٦/٣/٣١.

• القرار:

اعتماد محضر اجتماع هيئة مكتب المجلس الأعلى للجامعات رقم (٣٠) بتاريخ ٢٠١٦/٣/٣١ والذي يتضمن الموضوعات التالية:

(٢٤) توصية لجنة قطاع الدراسات التربوية بشأن جواز قبول الطلاب خريجي كليات التربية من الحاصلين على تقدير مقبول للقيود بالدراسات العليا ويلتزم الطالب في هذه الحالة بدراسة ثلاثة مقرراً تكميلية على الأقل ، كتعويض عن التقدير " مقبول " يقترحها مجلس القسم المتخصص ويوافق عليها مجلس الكلية عن أن يجتازها بتقدير جيد على الأقل.

• القرار:

قرر المجلس الموافقة على ما يلي:

١- قبول الطلاب خريجي كليات التربية من الحاصلين على تقدير مقبول للقيود بالدراسات العليا ويلتزم الطالب في هذه الحالة بدراسة ثلاثة مقرراً تكميلية على الأقل ، كتعويض عن التقدير " مقبول " يقترحها مجلس القسم المتخصص ويوافق عليها مجلس الكلية عن أن يجتازها بتقدير جيد على الأقل.

٢- إصدار القرار الوزاري اللازم في هذا الشأن.

(٢٦) رأي المستشار القانوني للمجلس الأعلى للجامعات بشأن كتاب السيد أ.د/ رئيس جامعة حلوان بشأن النظر في مادة التربية العسكرية على طلاب الانتساب الموجه وتعميم ذلك على جميع الجامعات المصرية والذي ينص على أنه " نرى تعميم الأمر على جميع الجامعات تطبيقاً لمبدأ المساواة واستقرار بما قررته بعض الجامعات في هذا الشأن.

• القرار:

قرر المجلس الموافقة على رأي المستشار القانوني للمجلس الأعلى للجامعات بشأن كتاب السيد أ.د/ رئيس جامعة حلوان بشأن النظر في مادة التربية العسكرية على طلاب الانتساب الموجه وتعميم ذلك على جميع الجامعات المصرية والذي ينص على أنه " نرى تعميم الأمر على جميع الجامعات تطبيقاً لمبدأ المساواة واستقرار بما قررته بعض الجامعات في هذا الشأن.

(٢٧) كتاب السيد الدكتور / نائب مدير مركز الخدمات الإلكترونية والمعرفية بشأن عرض محضر إجتماع مجلس إدارة المركز الذي عقد بتاريخ ٢٠١٦/١/١٣ على السادة أعضاء المجلس الأعلى للجامعات.

• القرار:

قرر المجلس اعتماد محضر اجتماع مجلس إدارة مركز الخدمات الإلكترونية والمعرفية الذي عقد بتاريخ ٢٠١٦/١/١٣.

(٤٥) اقتراح جامعة عين شمس بشأن تعديل أحد بنود الماجستير الأوروبي المصري المشترك بين جامعات (عين شمس - القاهرة - حلوان - المنيا - الأزهر - الإسكندرية) وجامعة سالمنكا في اللغة والثقافة الأسبانية متضمناً المذكرة بالموافقة التي أقرتها الجامعات المصرية الست المشاركة في الماجستير.

• القرار:

قرر المجلس الموافقة على ما يلي:

١- تعديل أحد بنود الماجستير الأوروبي المصري المشترك بين جامعات (عين شمس - القاهرة - حلوان - المنيا - الأزهر - الإسكندرية) وجامعة سالمنكا في اللغة والثقافة الأسبانية متضمناً المذكرة بالموافقة التي أقرتها الجامعات المصرية الست المشاركة في الماجستير وذلك على النحو المبين بمذكرة الجامعة.

٢- إصدار القرار الوزاري اللازم في هذا الشأن.

** اعتماد محضر اجتماع المجلس الأعلى لشئون التعليم والطلاب الجلسة رقم (٤٩) بتاريخ ٢٠١٦/٣/٣٠.

• القرار:

اعتماد المجلس الأعلى لشئون التعليم والطلاب الجلسة رقم (٤٩) بتاريخ ٢٠١٦/٣/٣٠ والذي يتضمن الموضوعات التالية:

(٥١) مقترح مركز نظم المعلومات الإدارية ودعم اتخاذ القرار بالمجلس الأعلى للجامعات بشأن الإصدار التجريبي الأول لتطوير نظام الاستعلام عن صحة المؤهلات العليا الصادرة عن مختلف الجامعات الحكومية المصرية .

• القرار:

قرر المجلس إحالة التقرير المرفق بشأن تطوير نظام الاستعلام عن صحة المؤهلات العليا الصادرة عن مختلف الجامعات الحكومية المصرية إلي الجامعات للمراجعة والتجربة وإبداء الملاحظات ، وتحديد مسئولين من إدارة شئون الخريجين (بكالوريوس - ليسانس/ دراسات عليا) بكل جامعة ل يتم تدريبهم وتسليم الأكواد الخاصة بهم على النظام ، وذلك تمهيدا لإعادة عرضه في الجلسة القادمة لاستصدار القرار المناسب لبدء التطبيق الفعلي اعتبارا من ٢٠١٦/٦/١ .

(٥٢) مقترح مركز الخدمات الإلكترونية والمعرفية بالمجلس الأعلى للجامعات بشأن بناء القاعدة القومية لشبكات الأمان الاجتماعي لطلاب الجامعات الحكومية المصرية.

• القرار:

قرر المجلس إحالة التقرير المرفق بشأن تطوير بناء القاعدة القومية لشبكات الأمان الاجتماعي لطلاب الجامعات الحكومية المصرية إلى الجامعات للدراسة وإبداء المقترحات ، وذلك تمهيدا لإعادة عرضه في جلسة قادمة.

(٥٣) مناقشة موضوع استعداد الجامعات لامتحانات الفصل الدراسي الثاني للعام الجامعي ٢٠١٥/٢٠١٦ .

• القرار:

قرر المجلس التوصية لدى الجامعات بالتأكيد على مراعاة عدد الأسابيع الدراسية للفصل الدراسي الثاني الواردة بالخريطة الزمنية للعام الجامعي ٢٠١٥/٢٠١٦ لتحقيق معايير الجودة في العملية التعليمية ، وبالنسبة لتحديد مواعيد الامتحانات وجدول الامتحانات فهو من اختصاص مجالس الجامعات.

(٥٤) كتاب السيد اللواء أ.ح / قائد قوات الدفاع الشعبي والعسكري بوزارة الدفاع بشأن النظر في تفعيل القانون رقم (٤٦) لسنة ١٩٧٣ لتدريس مادة التربية العسكرية بالجامعات الحكومية والمعاهد العليا

الخاصة والجامعات الخاصة اعتباراً من العام الدراسي ٢٠١٧/٢٠١٦.

• القرار:

قرر المجلس ما يلي:

أولاً: أحيط المجلس علماً بالقانون رقم (٤٦) لسنة ١٩٧٣ لتدريس مادة التربية العسكرية بالجامعات الحكومية مع مراعاة ما يلي:
(١) يتم تدريس مادة التربية العسكرية على جميع الطلاب والطالبات المقيدین (انتظام - انتساب موجه) بالجامعات المصرية الخاضعة لقانون تنظيم الجامعات رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ وذلك اعتباراً من العام الجامعي ٢٠١٦ / ٢٠١٧.

(٢) تشكيل لجنة من كل من السادة:

الاسم	الدرجة
أ.د / سليمان محمد مصطفى	نائب رئيس جامعة بنها لشئون التعليم والطلاب
أ.د/ عبد القادر محمد عبد القادر	نائب رئيس جامعة أسوان لشئون التعليم والطلاب
أ.د/ السيد عبد العظيم الشرقاوي	نائب رئيس جامعة السويس لشئون التعليم والطلاب
أ.د/ عادل السيد صادق مبارك	نائب رئيس جامعة المنوفية لشئون التعليم والطلاب
أ.د/ محمد عثمان الخشت	نائب رئيس جامعة القاهرة لشئون التعليم والطلاب

وذلك لوضع مقترح لائحة مالية موحدة لتنفيذ تدريس مادة التربية العسكرية بالجامعات المصرية الخاضعة لقانون تنظيم الجامعات رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢، تمهيداً لإعادة عرضها في جلسة قادمة.

ثانياً: إحالة موضوع تطبيق القانون رقم (٤٦) لسنة ١٩٧٣ المتضمن تدريس مادة التربية العسكرية للطلاب المقيدین بالجامعات الخاصة والأهلية والمعاهد العالية الخاصة إلى كل من مجلس الجامعات الخاصة والأهلية ومجلس شئون المعاهد العالية الخاصة للاختصاص في إصدار القرار المناسب في شأنهم.

ثالثاً: تشكيل لجنة عليا للتنسيق بين رئاسة قوات الدفاع الشعبي والعسكري ووزارة التعليم العالي بعضوية السيد الأستاذ الدكتور / أمين المجلس الأعلى للجامعات (بصفته) والسيد الأستاذ / رئيس قطاع التعليم بوزارة التعليم العالي لتطبيق القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٣ اعتباراً من العام الجامعي ٢٠١٧/٢٠١٦.

(٥٥) كتاب السيد أ.د / وزير التربية والتعليم بشأن الاعتداد بمحاولات امتحانات الـ (SAT) التي أجراها الطلاب المصريون خارج جمهورية مصر العربية ضمن امتحانات الدبلومة الأمريكية.

● القرار:

قرر المجلس ما يلي:

أولاً: أحيط المجلس علماً بموافقة السيد الأستاذ الدكتور / وزير التربية والتعليم والتعليم الفني على الاعتراف بمحاولات امتحانات الـ (SAT) التي أجراها الطلاب المصريون خارج جمهورية مصر العربية ضمن امتحانات الدبلومة الأمريكية .

ثانياً: التأكيد على البند رقم (١) بقرار المجلس الأعلى للجامعات الصادر بجلسته بتاريخ ٢٠١٥/٧/١٣ والذي ينص على ما يلي:

يتم احتساب مجموع درجات امتحانات الـ (SAT ١ & ٢) الحاصل عليها الطالب في الشهادة الثانوية الأمريكية المعادلة عند القبول بالجامعات المصرية وفقاً لأعلى الدرجات الواردة بنتائج المحاولات التي ترد لموقع التنسيق الإلكتروني المرسله بواسطة الطالب على الكود المحدد وهو (٧٤٣٧) وذلك من موقع College board وهي الهيئة المسؤولة عن هذه الامتحانات بغض النظر عن النتائج التي ترد خلاف ذلك في الشهادات الورقية التي يتقدم بها الطالب حيث أن بعض المحاولات يتم إلغاؤها بواسطة College board بعد إعلان النتائج لاكتشاف حالات غش جماعي أو تزوير أو خلافه.

(٥٦) كتاب السيد أ.د/ نائب رئيس جامعة القاهرة لشئون التعليم والطلاب المتضمن طلب الإفادة بالآلية التي يتم على أساسها دراسة حالات الطلاب السوريين الذين يرغبون في معاملتهم كطلاب مصريين من حيث المصروفات الدراسية تطبيقاً لقرار المجلس الأعلى للجامعات الصادر بجلسته بتاريخ ٢٠١٥/١١/٩ .

● القرار:

قرر المجلس إحالة الموضوع إلى الجامعات لموافاة أمانة المجلس الأعلى للجامعات بمقترحاتها بشأن الآلية التي يتم على أساسها دراسة حالات الطلاب السوريين الذين يرغبون في معاملتهم كطلاب مصريين من حيث المصروفات الدراسية تطبيقاً لقرار المجلس الأعلى للجامعات بجلسته بتاريخ (٢٠١٥/١١/٩) تمهيداً لإعادة عرض الموضوع في جلسة قادمة.

(٥٧) كتاب السيد أ.د / رئيس جامعة المنوفية بشأن الاستفسار عن مدى إمكانية تحويل الطلاب بعد الفرقة الأولى في كلية الهندسية الإلكترونية بمنوف وغيرها من الكليات الفريدة إلى كليات الهندسة الأخرى كتحويل غير مناظر ورأي لجنة قطاع الدراسات الهندسية في هذا الشأن.

● القرار:

قرر المجلس ما يلي:

أولاً: يكون تحويل الطلاب ما بعد الفرقة الإعدادية فقط من كليات الهندسة والتي تصنف على أنها غير متكررة (فريدة من نوعها) ويسمح بالقبول فيها دون النظر للتوزيع الجغرافي ، إلى كليات الهندسة بالجامعات الأخرى وفقاً لقواعد التحويل المناظر وطبقاً للحد الأدنى لقطاع كليات الهندسة وعمل المقاصة اللازمة واستيفاء شروط التحويل الأخرى التي تضعها الكلية وتقرها الجامعات المطلوب التحويل إليها .

ثانياً : يكون تحويل الطلاب ما بعد الفرقة الأولى من كليات الهندسة الفريدة من نوعها إلى كليات الهندسة بالجامعات الأخرى وفقاً لقواعد التحويل غير المناظر وطبقاً للحد الأدنى للكلية التي يرغب في التحويل إليها سنة حصول الطالب على الشهادة الثانوية وعمل المقاصة اللازمة واستيفاء شروط التحويل الأخرى التي تضعها الكلية وتقرها الجامعات المطلوب التحويل إليها ، وذلك تطبيقاً للمادة (٨٦) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ .

ثالثاً: تسري الضوابط الواردة بالبندين (أولاً وثانياً) سالف الذكر على الكليات الأخرى التي تصنف على أنها غير متكررة وفريدة من نوعها.

(٥٩) كتاب الملحقية الثقافية بالسفارة الليبية بالقاهرة بشأن طلب الموافقة على تحويل قيد الطلبة الليبيين المسددة عنهم الرسوم الدراسية للعام الجامعي ٢٠١٥/٢٠١٦ ممن لم يتمكنوا من الالتحاق بجامعتهم لعدم وجودهم بمصر إلى العام الجامعي ٢٠١٦/٢٠١٧ وذلك لعدم استفادتهم من العام الجامعي المشار إليه.

● القرار:

قرر المجلس الموافقة على تحويل قيد الطلبة الليبيين المسددة عنهم الرسوم الدراسية للعام الجامعي ٢٠١٥/٢٠١٦ ممن لم يتمكنوا من الالتحاق بجامعتهم ولم يتمكنوا من تأدية الامتحانات لهذا العام ، لعدم وجودهم بمصر نظراً للظروف والأحداث التي تمر بها ليبيا ، إلى العام الجامعي ٢٠١٦/٢٠١٧ وذلك لعدم استفادتهم من العام الجامعي المشار إليه مراعاة لظروفهم وحرصاً على مستقبلهم.

(٦١) كتاب السيد الأستاذ الدكتور/ وزير التعليم العالي والبحث العلمي بشأن ما نشر بجريدة "جورنال مصر" بعددها الصادر بتاريخ ٢٠١٦/٣/١٣ تحت عنوان (الطلاب في السعودية يطالبون بأماكنهم في الجامعات المصرية).

● القرار:

قرر المجلس التأكيد على قراراته السابقة الصادرة بشأن قواعد ونظام قبول حملة الشهادات الثانوية العامة المعادلة العربية المعادلة الأجنبية بالجامعات الحكومية المصرية في العام الجامعي القادم ٢٠١٦/٢٠١٧ والتي تتضمن ما يلي:

- تخصيص نسبة مرنة لكل شهادة من الشهادات الثانوية العامة المعادلة العربية وكذلك الشهادات الثانوية المعادلة الأجنبية بما يحقق مبدأ تكافؤ الفرص.

- تنسيق كل شهادة مستقلة عن باقي الشهادات الأخرى.

- ترك حرية اختيار محافظة السكن للطالب للاخذ بها عند التوزيع الجغرافي.

- زيادة عدد رغبات التنسيق إلى ٦٠ رغبة بدلاً من ٤٨ رغبة لكل الشهادات التي تتقدم لمكتب التنسيق.

(٦٢) كتاب السيد الأستاذ / رئيس قطاع مكتب وزير التعليم العالي بشأن كتاب السيد / سفير المملكة العربية السعودية بالقاهرة المتضمن المشاكل التي تواجه الطلاب السعوديين الدارسين بالجامعات المصرية.

● القرار:

قرر المجلس ما يلي:

أولاً: إحالة كتاب السيد سفير المملكة العربية السعودية بالقاهرة المتضمن المشاكل التي تواجه الطلاب السعوديين الدارسين بالجامعات المصرية إلى الجامعات المصرية للنظر والدراسة وموافاة أمانة المجلس الأعلى للجامعات بما تراه مناسباً في هذا الشأن.

ثانياً: أحاط المجلس علماً بكتاب أمانة المجلس الأعلى للجامعات الموجه إلى السيد أ.د / رئيس قطاع الشؤون الثقافية والبعثات بوزارة التعليم العالي المتضمن ردود بعض الجامعات في هذا الشأن.

(٦٣) كتابي السيد الأستاذ / رئيس قطاع التعليم بوزارة التعليم العالي وسفارة اليمن بالقاهرة بشأن الطلاب المصريين والوافدين الحاصلين على الشهادة الثانوية العامة اليمنية عام ٢٠١٥ والعائدين من اليمن في مارس ٢٠١٦ بعد حصولهم على الشهادة الثانوية نظراً للظروف التي تمر بها دولة اليمن ويرغبون في تنسيقهم للالتحاق بالجامعات الحكومية المصرية في العام الجامعي ٢٠١٥/٢٠١٦.

● القرار:

قرر المجلس ما يلي:

أولاً : الموافقة على تقدم الطلاب المصريين والوافدين الحاصلين على الشهادة الثانوية العامة اليمنية من دولة اليمن ٢٠١٥ - والذين تأخروا

في العودة إلى مصر لتأخر حصولهم على الشهادات الثانوية نظراً للظروف التي تمر بها دولة اليمن - إلي مكتب تنسيق القبول بالجامعات والمعاهد ليتم تنسيقهم من خلال برنامج التنسيق الالكتروني وترشيحهم إلى كليات الجامعات الحكومية المصرية والمعاهد في العام الجامعي ٢٠١٦/٢٠١٥ وفقاً للقواعد المقررة في هذا الشأن ، وذلك حرصاً على مستقبلهم.

ثانياً: تقوم الكليات والمعاهد التي تم ترشيح هؤلاء الطلاب إليها بإيقاف قيدهم في العام الجامعي ٢٠١٦/٢٠١٥ على أن يتم قيدهم اعتباراً من العام الجامعي ٢٠١٧/٢٠١٦ كطلاب مستجدين.

ثالثاً: إبلاغ مكتب تنسيق القبول بالجامعات والمعاهد المصرية والادارة العامة للوافدين.

(٦٥) كتاب السيد أ.د / رئيس قطاع الشئون الثقافية والبعثات بوزارة التعليم العالي بشأن موافاة وزارة التعليم البرازيلية بالمجالات ذات الأولوية التي ترغب الحكومة المصرية في قيام دولة البرازيل بتخصيص منح للطلاب المصريين للدراسة بالبرازيل فيها في إطار درجة البكالوريوس التي تمنحها الجامعات البرازيلية.

• القرار:

قرر المجلس إحالة الموضوع إلى الجامعات المصرية للدراسة وموافاة أمانة المجلس الأعلى للجامعات بمقترحاتها في هذا الشأن.

(٦٨) كتاب السيد أ.د / رئيس لجنة قطاع السياحة والفنادق بشأن توصية اللجنة بإلغاء اختبارات القدرات لكليات السياحة والفنادق والعودة إلى نظام الاختبارات الشخصية بعد ترشيح الطلاب من قبل مكتب التنسيق وذلك اعتباراً من العام الجامعي ٢٠١٦/٢٠١٧.

• القرار:

قرر المجلس ما يلي:

أولاً: بالنسبة لكليات السياحة والفنادق : الموافقة على رأي لجنة قطاع السياحة والفنادق بجلستها بتاريخ ٢٦/٣/٢٠١٦ المتضمنة إلغاء اختبار القدرات والعودة إلى ترشيح الطلاب إلى كليات السياحة والفنادق عن طريق مكتب التنسيق اعتباراً من العام الجامعي القادم ٢٠١٦/٢٠١٧ على أن تجري الكليات بعد ترشيح الطلاب اختبارات شخصية مع مراعاة أن تكون الاختبارات تحت إشراف لجنة قطاع السياحة والفنادق لضمان تكافؤ الفرص ، وفي حالة عدم اجتياز الطالب لهذا الاختبار يرشح من قبل التنسيق لرغبته التالية.

ثانياً: بالنسبة لكليات التمريض : الموافقة على أن يتم ترشيح الطلاب إلى كليات التمريض عن طريق مكتب التنسيق اعتباراً من العام الجامعي القادم ٢٠١٦/٢٠١٧ على أن تجري الكليات بعد ترشيح الطلاب

اختبارات القدرات المنصوص عليها باللوائح الداخلية للكليات مع مراعاة أن تكون الاختبارات تحت إشراف لجنة قطاع التمريض لضمان تكافؤ الفرص، وفي حالة عدم اجتياز الطالب لهذا الاختبار يرشح من قبل مكتب التنسيق لرغبته التالية.

ثالثاً: بالنسبة لباقي الكليات التي تشترط النجاح في اختبارات القدرات : التأكيد على تطبيق نفس القواعد المعمول بها في العام الجامعي ٢٠١٥/٢٠١٦ عند القبول في العام الجامعي ٢٠١٦/٢٠١٧.

رابعاً: يتم تضمين ما جاء بالبند (أولاً ، ثانياً ، ثالثاً) سائلة الذكر باللوائح الداخلية للكليات.

خامساً: إصدار القرار الوزاري اللازم في هذا الشأن.

(٦٩) قواعد وآليات تشكيل اللجان العلمية الدورة الثانية عشر بعد دراسة الملاحظات الواردة لأمانة المجلس الأعلى للجامعات من السادة رؤساء الجامعات وموافقة المجلس الأعلى للدراسات العليا والبحوث.

• القرار:

قرر المجلس ما يلي:

١- اعتماد قواعد وآليات تشكيل اللجان العلمية لفحص الانتاج العلمي للمتقدمين لشغل وظائف الأساتذة والأساتذة المساعدين الدورة (الثانية عشر ٢٠١٦ - ٢٠١٩).

٢- يمكن للأساتذة الراغبين في الإنضمام لقائمة المحكمين أن يتقدموا عن طريق نائب رئيس الجامعة لشئون الدراسات العليا والبحوث إلكترونياً على أن تتوافر فيهم شروط المحكمين.

(٧٠) تشكيل اللجنة العليا لمتابعة اللجان العلمية.

• القرار:

قرر المجلس تشكيل لجنة عليا لمتابعة اللجان العلمية برئاسة السيد الأستاذ الدكتور / أشرف محمود حاتم (أمين المجلس الأعلى للجامعات) وعضوية كل من السادة:

العضوية	الدرجة	الاسم
أميناً	مساعد أمين المجلس الأعلى للجامعات للشئون الفني	أ.د / يوسف فوزي راشد
عضواً	وزير التعليم العالي السابق	أ.د / محمد عبد الحميد النشار
عضواً	رئيس جامعة أسيوط السابق	أ.د / مصطفى محمد كمال
عضواً	أمين عام مجلس الجامعات الخاصة والأهلية	أ.د / عز الدين أبو ستيت
عضواً	عميد كلية الآداب جامعة القاهرة السابق	أ.د / زين العابدين أبو خضرة

أ.د / نبيل أحمد حلمي	أستاذ متفرغ بقسم القانون الدولي العام جامعة الزقازيق	عضواً
----------------------	---	-------

(٧١) كتاب جامعة المنوفية متضمناً الكتاب الدوري رقم ٥٥ لسنة ٢٠١٥ والخاص بصدور القانون (٣٢) لسنة ٢٠١٥ بشأن ربط الموازنة العامة للدولة والخاص بصرف أي بدلات خاصة بالسادة أعضاء هيئة التدريس على المرتب الأساسي في ٢٠/٦/٢٠١٥ ، وذلك للإفادة نحو ما يتبع بشأن تحصيل المبالغ المعلاة ديون وإجراء التسويات اللازمة في هذا الشأن اعمالاً للائحة المالية للموازنة والحسابات.

• القرار:

قرر المجلس ما يلي:

- ١- التأكيد على قرار المجلس الأعلى للجامعات السابق الصادر بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠/٦/٢٠١٥ والذي ينص على أنه " وفقاً للقرار الجمهوري بقانون رقم (٣٢) لسنة ٢٠١٥ بربط الموازنة العامة للدولة للسنة المالية ٢٠١٥/٢٠١٦ والذي اتخذت الراتب الأساسي في ٣٠/٦/٢٠١٥ أساساً لاحتساب المكافآت والبدلات وغيرها من المزايا المستحقة للعامل بعد " تحويلها بنسب مئوية إلى مبالغ مقطوعة" ودون تفرقة بين العاملين بالكادر العام والخاص مع إلغاء ما يخالف ذلك من أحكام".
- ٢- تكليف السيد أ.د/ وزير التعليم العالي والبحث العلمي لمخاطبة السيد أ.د/ وزير المالية لاتخاذ اللازم.

(٧٣) اللائحة الداخلية الموحدة للمعاهد الفنية للتمريض.

• القرار:

قرر المجلس الموافقة على اعتماد اللائحة الداخلية الموحدة للمعاهد الفنية للتمريض .

(٧٤) رأي لجنة القطاع الطبي بجلستها ١٠/٢/٢٠١٦ ، ٩/٣/٢٠١٦ على قرار مجلس الوزراء رقم ٢١٠ لسنة ٢٠١٦ والخاص بإنشاء الهيئة المصرية للتدريب الإلزامي للأطباء.

• القرار:

قرر المجلس أن يقوم السيد الأستاذ الدكتور / وزير التعليم العالي والبحث العلمي بمخاطبة وزير الصحة بشأن تقرير لجنة القطاع الطبي الخاص بالمقترح المقدم والذي يهدف إلى التنمية الصحية المستدامة للتمريض الصحي وخدمة المريض المصري.

(٧٧) تقرير لجنة قطاع الآداب بشأن تشكيل لجنة على مستوى رفيع لمراجعة الكتب الجامعية التي يتم استيرادها من الخارج.

- القرار:

قرر المجلس إرسال تقرير لجنة قطاع الآداب بشأن تشكيل لجنة على مستوى رفيع لمراجعة الكتب الجامعية التي يتم استيرادها من الخارج للسادة رؤساء الجامعات لإرسال أي كتب جامعية تحتوي على خرائط جديدة وعمل لجنة فرعية بالجامعات للمراجعة والتنسيق مع اللجنة المركزية.

(٨٠) ضوابط ومعايير معادلة الدرجات العلمية الممنوحة بنظام التعليم من بعد.

- القرار:

قرر المجلس تأجيل النظر في الموضوع وإرساله إلى السادة رؤساء الجامعات للدراسة.

(٨٢) كتاب السيد أ.د/ المدير التنفيذي لوحدة إدارة مشروعات تطوير التعليم العالي بشأن موافقة أ.د / وزير التعليم العالي والدولة للبحث العلمي على زيادة سعة الانترنت من خلال التعاقد الحالي مع جهاز الخدمة الوطنية بمقدار ١ جيجا بت/ث ، كزيادة كميات السرعات الحالية لتصبح ٣ جيجا بت/ث وكذلك خدمة الربط الشبكي الخاص بها.

- القرار:

قرر المجلس ما يلي:

- ١- أحيط المجلس علماً بكتاب السيد أ.د/ المدير التنفيذي لوحدة إدارة مشروعات تطوير التعليم العالي بشأن موافقة أ.د / وزير التعليم العالي والدولة للبحث العلمي على زيادة سعة الانترنت من خلال التعاقد الحالي مع جهاز الخدمة الوطنية.
- ٢- الموافقة على زيادة سعة الانترنت من خلال التعاقد الحالي مع جهاز الخدمة الوطنية بمقدار ١ جيجا بت/ث ، كزيادة كميات السرعات الحالية لتصبح ٣ جيجا بت/ث وكذلك خدمة الربط الشبكي الخاص بها.

(٨٤) كتاب السيد الأستاذ الدكتور / وزير الموارد المائية والري بشأن استخدام عدد من الشركات المصرية والأجنبية العاملة في مصر لخرائط خاطئة لجمهورية مصر العربية تقوم بتضمين حلايب وشلاتين بالخطأ ضمن حدود السودان رغم كونها أراضي مصرية.

- القرار:

أحيط المجلس علماً بكتاب السيد الأستاذ الدكتور / وزير الموارد المائية والري بشأن استخدام عدد من الشركات المصرية والأجنبية العاملة في مصر لخرائط خاطئة لجمهورية مصر العربية تقوم بتضمين حلايب وشلاتين بالخطأ

ضمن حدود السودان رغم كونها أراضي مصرية وإرساله للسادة رؤساء الجامعات لاتخاذ اللازم.

(٨٥) كتاب السيد الأستاذ الدكتور وزير التعليم العالي والدولة للبحث العلمي بشأن ما قرره مجلس الوزراء بجلسته بتاريخ ٢٠١٦/٣/٩ بتكثيف التعاون والتنسيق بين وزارة الإنتاج الحربي والوزارات المختلفة بغرض تعظيم استخدام منتجات شركات الإنتاج الحربي والإستفادة من هذا القطاع وإمكانياته الضخمة في تلبية طلبات واحتياجات الوزارات والجهات المختلفة من المعدات والأجهزة والمركبات وغيرها.

• القرار:

أحيط المجلس علماً بكتاب السيد الأستاذ الدكتور وزير التعليم العالي والدولة للبحث العلمي بشأن ما قرره مجلس الوزراء بجلسته بتاريخ ٢٠١٦/٣/٩ بتكثيف التعاون والتنسيق بين وزارة الإنتاج الحربي والوزارات المختلفة بغرض تعظيم استخدام منتجات شركات الإنتاج الحربي والإستفادة من هذا القطاع وإمكانياته الضخمة في تلبية طلبات واحتياجات الوزارات والجهات المختلفة من المعدات والأجهزة والمركبات وغيرها.

(٨٧) الإلتماس المقدم من السادة أولياء أمور طلبة الدبلومة الأمريكية ويطلبون فيه عدم تطبيق قرار المجلس الأعلى للجامعات الصادر بجلسته بتاريخ ٢٠١٥/٧/١٣ بأثر رجعي.

• القرار:

قرر المجلس إحالة الموضوع للجنة العليا للتنسيق لمخاطبة هيئتي (Amid east أميديست - College board كوليديج بورد) بشأن هذا الأمر.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
ورئيس المجلس الأعلى للجامعات
أ.د / أشرف محمد الشحي

أمين المجلس الأعلى للجامعات
أ.د / أشرف محمود حاتم

قرارات
المجلس الأعلى للجامعات
الجلسة رقم (٦٤٧) بتاريخ (٢٧/٤/٢٠١٦م)

(١) بروتوكول التعاون بين وزارة التعليم العالي ووزارة الإنتاج الحربي.
• القرار:

قرر المجلس ما يلي:

- ١- التأكيد على حرص كل من وزارتي (التعليم العالي - الإنتاج الحربي) على التعاون والتواصل معاً من أجل الاستفادة من الخبرات والكفاءات خاصة في مجال البحوث العلمية والتطبيقية.
- ٢- إمكانية قيام وزارة الإنتاج الحربي بدعم الجامعات عن طريق توفير المعدات والمعامل والأجهزة اللازمة لها.

(٢) المصادقة على محضر اجتماع المجلس الأعلى للجامعات الجلسة رقم (٦٤٦) بتاريخ ٢٠١٦/٤/٤.

• القرار:

المصادقة على محضر اجتماع المجلس الأعلى للجامعات الجلسة رقم (٦٤٦) بتاريخ ٢٠١٦/٤/٤ بعد التعديل القرار رقم (٦٨) والخاص بالنظر في كتاب السيد أ.د/ رئيس لجنة قطاع السياحة والفنادق والعودة إلى نظام الاختبارات الشخصية بعد ترشيح الطلاب من قبل مكتب التنسيق وذلك اعتباراً من العام الجامعي ٢٠١٦/٢٠١٧ ليصبح على النحو التالي:

١- إلغاء اختبارات القدرات لكليات التمريض والسياحة والفنادق والعودة إلى ترشيح الطلاب إلى هذه الكليات عن طريق مكتب التنسيق اعتباراً من العام الجامعي ٢٠١٦/٢٠١٧ على أن تجري الكليات بعد ترشيح الطلاب مقابلة شخصية مع الكشف الطبي ، وفي حالة عدم اجتياز الطالب لهذه المقابلة الشخصية يرشح من قبل مكتب التنسيق لرغبته التالية.

٢- تقوم لجنة قطاع التمريض والسياحة والفنادق بتشكيل لجنة تظلمات مركزية مكونة من ثلاث أعضاء لفحص التظلمات التي تقدم من بعض الطلاب غير المقبولين بالمقابلة الشخصية بالكلية المرشحين لها (تسلم التظلمات للسيد / سكرتير لجنة القطاع بأمانة المجلس الأعلى للجامعات) وفي حالة قبول اللجنة التظلم يتم مخاطبة الكلية المرشح لها الطالب لإثبات قيده بالكلية.

٣- استمرار العمل بنظام اختبارات القدرات بالنسبة لباقي الكليات التي تشترط النجاح في اختبارات قدرات الفنون أو اللياقة وفقاً للقواعد المعمول بها في العام الجامعي ٢٠١٦/٢٠١٥

٤- إصدار القرار الوزاري اللازم في هذا الشأن على أن يتم تضمينه باللوائح الداخلية لهذه الكليات.

* اعتماد محضر اجتماع هيئة مكتب المجلس الأعلى للجامعات الجلسة رقم (٣١) بتاريخ ٢٠١٦/٤/١٨.

• القرار:

اعتماد محضر اجتماع هيئة مكتب المجلس الأعلى للجامعات الجلسة رقم (٣١) بتاريخ ٢٠١٦/٤/١٨ والذي يتضمن الموضوعات التالية:

(١٠) اقتراح جامعة القاهرة إجراء بعض التعديلات في اللائحة الداخلية لمرحلة الدراسات العليا بنظام الساعات المعتمدة بكلية الحقوق بالجامعة.

• القرار:

قرر المجلس الموافقة على ما يلي:

- ١- إجراء بعض التعديلات في اللائحة الداخلية لكلية الحقوق - جامعة القاهرة (مرحلة الدراسات العليا) بنظام الساعات المعتمدة وذلك على النحو المبين بمذكرة الجامعة وذلك لحين تطبيق القواعد الجديدة لتطوير الدراسات العليا التي أوصت بها لجنة قطاع الدراسات القانونية.
- ٢- إصدار القرار الوزاري اللازم في هذا الشأن.

(١٤) إقتراح جامعة القاهرة بشأن اللائحة الداخلية المعدلة للمعهد القومي للأورام بالجامعة مرحلة الدراسات العليا (بنظام الساعات المعتمدة).

• القرار:

قرر المجلس الموافقة على ما يلي:

- ١- اللائحة الداخلية المعدلة للمعهد القومي للأورام - جامعة القاهرة مرحلة الدراسات العليا (بنظام الساعات المعتمدة).
- ٢- إصدار القرار الوزاري اللازم في هذا الشأن.

(٢٠) كتاب إدارة الشئون القانونية بأمانة المجلس الأعلى للجامعات بشأن كتاب السيد المستشار الوكيل العام الأول بهيئة النيابة الإدارية - نيابة التعليم العالي والبحث العلمي مرفقاً بها مذكرة القضية رقم ٢٠١٥/٧٥ تعليم عالي ، والخاصة بشكوى السيدة / نصره محمود سيد فراج والتي تعمل مساعد إدارة خدمات صحية بمستشفى أطفال أبو الريش بالمنيرة ضد أ.د / رئيس جامعة القاهرة وآخرين بسبب إصرارهم على عدم عمل الشاكية في وظيفتها كمساعد إداري وخدمات صحية بالدرجة الرابعة بعيداً عن أعمال التمريض التي تتنافى مع مؤهلها التعليمي.

● القرار:

قرر المجلس حفظ الموضوع.

(٣٧) اقتراح جامعة القاهرة إجراء بعض التعديلات باللائحة الداخلية لكلية العلوم (مرحلة البكالوريوس) بنظام الساعات المعتمدة.

● القرار:

قرر المجلس الموافقة على ما يلي:

١- إجراء بعض التعديلات باللائحة الداخلية لكلية العلوم (مرحلة

البكالوريوس) بنظام الساعات المعتمدة لجامعة القاهرة.

٢- إصدار القرار الوزاري اللازم في هذا الشأن.

* اعتماد محضر اجتماع المجلس الأعلى لشئون الدراسات العليا والبحوث الجلسة رقم (٢١) بتاريخ ٢٢/٣/٢٠١٦.

● القرار:

قرر المجلس اعتماد محضر اجتماع المجلس الأعلى لشئون الدراسات العليا

والبحوث الجلسة رقم (٢١) بتاريخ ٢٢/٣/٢٠١٦ والذي يتضمن

الموضوعات الآتية:

(٣٨) النظر في مشروع قانون تنظيم الجديد.

● القرار:

قرر المجلس بتشكيل لجنة لدراسة الموضوع تتضمن ثلاث لجان فرعية

متخصصة لتلقي المقترحات والآراء ، ووضع الاستراتيجيات اللازمة لقانون

تنظيم الجامعات فيما يخص (شئون أعضاء هيئة التدريس ، الدراسات العليا

والبحوث ، التخطيط الاستراتيجي والإدارة التكنولوجية والهيكل الإداري)

وهي كالتالي:

أ- تشكيل لجنة خاصة بشئون أعضاء هيئة التدريس من كل من السادة:

الاسم	الدرجة
أ.د/ إبراهيم عبد الوهاب سالم	نائب رئيس جامعة طنطا لشئون الدراسات العليا (رئيساً للجنة)
أ.د/ أنيس السيد	نائب رئيس جامعة سوهاج لشئون الدراسات العليا (عضواً)
أ.د/ أحمد فرج القاصد	نائب رئيس جامعة المنوفية لشئون الدراسات العليا (عضواً)
أ.د/ يوسف فوزي راشد	الأمين المساعد للمجلس الأعلى للجامعات للشئون الفنية

أ.د/ محمد سمير حمزة	الأمين المساعد للمجلس الأعلى للجامعات للشئون العلاقات الدولية
---------------------	--

ب - تشكيل لجنة خاصة بالدراسات العليا والبحوث من كل من السادة:

الاسم	الدرجة
أ.د/ صديق عبد السلام توفيق	نائب رئيس جامعة الإسكندرية لشئون الدراسات العليا (رئيساً للجنة)
أ.د/ رفاعي إبراهيم رفاعي	نائب رئيس جامعة مدينة السادات لشئون الدراسات العليا (عضواً)
أ.د/ ماجد نجم	نائب رئيس جامعة حلوان لشئون الدراسات العليا (عضواً)
أ.د/ ناهد محمد مصطفى علي	نائب رئيس جامعة قناة السويس لشئون الدراسات العليا (عضواً)
أ.د/ خالد حسن عبد الباري	نائب رئيس جامعة الزقازيق لشئون الدراسات العليا (عضواً)
أ.د/ عمرو أمين عدلي	قائم بأعمال نائب رئيس جامعة القاهرة لشئون الدراسات العليا (عضواً)
أ.د/ يوسف فوزي راشد	الأمين المساعد للمجلس الأعلى للجامعات للشئون الفنية
أ.د/ محمد سمير حمزة	الأمين المساعد للمجلس الأعلى للجامعات للشئون العلاقات الدولية

ج - تشكيل لجنة خاصة بالتخطيط الاستراتيجي والإدارة التكنولوجية والهيكل

الإداري من كل من السادة:

الاسم	الدرجة
أ.د/ طريف شوقي محمد فرج	نائب رئيس جامعة بني سويف لشئون الدراسات العليا (رئيساً للجنة)
أ.د/ السيد محمد إبراهيم حجازي	نائب رئيس جامعة كفر الشيخ لشئون الدراسات العليا (عضواً)
أ.د/ عزة أسماعيل عثمان	قائم بأعمال نائب رئيس جامعة المنصورة لشئون الدراسات العليا (عضواً)
أ.د/ يوسف فوزي راشد	الأمين المساعد للمجلس الأعلى للجامعات للشئون الفنية
أ.د/ محمد سمير حمزة	الأمين المساعد للمجلس الأعلى للجامعات للشئون العلاقات الدولية
أ.د/ أحمد حسن طلبه	مدير مركز الخدمات الإلكترونية والمعرفية بالمجلس الأعلى للجامعات

(٣٩) كتاب جامعة طنطا بشأن طلب الإفادة حول توحيد المعاملة بين السادة أعضاء هيئة التدريس بجميع الجامعات المصرية بخصوص مكافأة الإشراف على رسائل الماجستير والدكتوراه للتمكن من الرد على الجهاز المركزي للمحاسبات في هذا الشأن.

• القرار:

قرر المجلس بتشكيل لجنة لدراسة الموضوع من كل من السادة:

الاسم	الدرجة
أ.د/ إبراهيم عبد الوهاب سالم	نائب رئيس جامعة طنطا لشئون الدراسات العليا (رئيساً للجنة)
أ.د/ أحمد فرج القاصد	نائب رئيس جامعة المنوفية لشئون الدراسات العليا (عضواً)
أ.د/ صبري السنوسي	المستشار القانوني للمجلس الأعلى للجامعات

(٤٢) كتاب السيد الأستاذ الدكتور / وكيل أول وزارة التعليم العالي ورئيس قطاع الشئون الثقافية والبعثات بشأن تحديد مدة الإيفاد للمبعوثين بأربع سنوات فقط على أن تمد عام خامس للتدريب العملي فقط.

• القرار:

قرر المجلس الموافقة على أن تكون مدة الإيفاد للمبعوثين للحصول على درجة الدكتوراه خمس سنوات على أن يسمح له بسنة سادسة فقط طبقاً للتخصصات العلمية.

(٤٣) كتاب السيدة السفيرة / هالة البشلاوي نائب مساعد وزير الخارجية بشأن الشروط والمعايير الموضوعة لمنح " الدكتوراه الفخرية " للشخصيات الهامة والبارزة التي تقدر مصر لأهمية تطوير علاقات التعاون معهم تقديراً لجهودهم.

• القرار:

قرر المجلس مخاطبة جامعة القاهرة لإرسال الضوابط الخاصة بمنح " الدكتوراه الفخرية " ، وذلك للعرض على المجلس لإصدار قرار في هذا الشأن.

(٤٥) كتاب السيد الأستاذ الدكتور/ رئيس جامعة بني سويف بشأن مقترح (وحدة للوقف البحثي) بالجامعات المصرية يديرها أحد أعضاء هيئة التدريس وتتبع نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا والبحوث.

• القرار:

قرر المجلس الموافقة على المقترح المقدم من السيد الأستاذ الدكتور / رئيس جامعة بني سويف والخاص بإنشاء (وحدة للوقف البحثي) بكل جامعة يديرها أحد أعضاء هيئة التدريس وتتبع نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا والبحوث.

(٤٦) كتاب السيد الأستاذ الدكتور/ رئيس جامعة بني سويف بشأن مقترح (إنشاء مجلس مراكز تطوير البحوث بالجامعات المصرية والذي يضم في عضويته مديري مراكز ووحدات تطوير البحث العلمي بالجامعات المصرية).

• القرار:

أحيط المجلس علماً بكتاب السيد الأستاذ الدكتور/ رئيس جامعة بني سويف بشأن مقترح (إنشاء مجلس مراكز تطوير البحوث بالجامعات المصرية والذي يضم في عضويته مديري مراكز ووحدات تطوير البحث العلمي بالجامعات المصرية).

(٤٧) الخطة الإستراتيجية المقترحة للنهوض بالبحث العلمي تحت عنوان " نحو إستراتيجية قومية للعلوم والتكنولوجيا والابتكار.

• القرار:

قرر المجلس ما يلي:

- ١- ضرورة زيادة معدل النشر الدولي.
- ٢- أهمية تحويل النشر العلمي من أفكار إلى اقتصاد أي إدارة البحث العلمي القائم على اقتصاد المعرفة.

(٤٨) تقرير السيد أ.د / رئيس قطاع الشؤون الثقافية والبعثات بوزارة التعليم العالي بشأن خطة البعثات المقترحة.

• القرار:

- ١- أحيط المجلس علماً بتقرير السيد أ.د / رئيس قطاع الشؤون الثقافية والبعثات بوزارة التعليم العالي بشأن خطة البعثات المقترحة.
- ٢- زيادة أعداد الوافدين ليصل إلى ٢٠٠٠ طالب بدلاً من ١٧٠٠، وتعظيم دور المكاتب والمراكز الثقافية خلال الفترة القادمة وتفعيل نظام MIS لميكنة الأعمال اليومية.

* اعتماد محضر اجتماع لجنة العلاقات الثقافية رقم (١١٥) بتاريخ
٢٠١٦/٣/٢٢.

• القرار:

قرر المجلس اعتماد محضر اجتماع لجنة العلاقات الثقافية رقم (١١٥) بتاريخ
٢٠١٦/٣/٢٢ والذي يتضمن الموضوعات الآتية:

(٥١) البرامج التنفيذية للاتفاقيات الثقافية المعقودة بين ج.م.ع والدول
الأخرى.

• القرار:

قرر المجلس الموافقة على البرنامج مع تأجيل توزيع المادة الثانية التي تنص
على تبادل أساتذة الجامعات (٣.٢) لإلقاء المحاضرات للجنة قادمة للمناقشة
مع بنود البرامج التنفيذية بين ج.م.ع وكل من الصين والجزائر واليمن.

(٥٢) مشروع البرنامج التنفيذي بين وزارة التعليم العالي للبحث العلمي في
ج.م.ع ووزارة التعليم العالي بسلطنة عمان ٢٠١٦/٢٠١٨.

• القرار:

أحيط المجلس علماً مشروع البرنامج التنفيذي بين وزارة التعليم العالي
والدولة للبحث العلمي في ج.م.ع ووزارة التعليم العالي و بسلطنة عمان
٢٠١٦/٢٠١٨ ومخاطبة السادة رؤساء الجامعات لموافاة أمانة المجلس
بمقترحاتها فيما تضمنه مشروع البرنامج التنفيذي المذكور حتى يتسنى
إبلاغها للجهات المختصة.

(٨٠) مذكرة تفاهم بين جامعة القاهرة (كلية الزراعة) وجامعة الإمام
المهدي بالسودان.

• القرار:

أحيط المجلس علماً بمذكرة التفاهم بين جامعة القاهرة (كلية الزراعة)
وجامعة الإمام المهدي بالسودان.

(٨١) مذكرة تفاهم بين جامعة القاهرة وشركة ماكات الدولية المحدودة -
لندن.

• القرار:

أحيط المجلس علماً بمذكرة التفاهم بين جامعة القاهرة وشركة ماكات الدولية
المحدودة - لندن.

(٨٢) مذكرة تفاهم بين جامعة القاهرة (كلية التمريض) وجامعة كيس ويستيرن - أمريكا.

• القرار:

أحيط المجلس علماً بمذكرة التفاهم بين جامعة القاهرة (كلية التمريض) وجامعة كيس ويستيرن - أمريكا.

(٨٣) اتفاقية مقترحة بين جامعة القاهرة وجامعة سانت فرانسيس - أمريكا في مجالات التعليم والبحوث وبرامج التدريب.

• القرار:

أحيط المجلس علماً بالإتفاقية المقترحة بين جامعة القاهرة وجامعة سانت فرانسيس - أمريكا في مجالات التعليم والبحوث وبرامج التدريب.

(٨٤) مذكرة تفاهم بين جامعة القاهرة (معهد البحوث والدراسات التربوية) وجامعة أتينيوم في جدانسك ببولندا.

• القرار:

أحيط المجلس علماً بمذكرة التفاهم بين جامعة القاهرة (معهد البحوث والدراسات التربوية) وجامعة أتينيوم في جدانسك ببولندا.

(٨٥) مذكرة تفاهم بين جامعة القاهرة (كلية الزراعة) وجامعة بادوفا - إيطاليا.

• القرار:

أحيط المجلس علماً بمذكرة التفاهم بين جامعة القاهرة (كلية الزراعة) وجامعة بادوفا - إيطاليا.

(٨٦) مذكرة تفاهم بين جامعة القاهرة (كلية الآثار) وجامعة بادوا الإيطالية (قسم التراث الثقافي والآثار وتاريخ الفن).

• القرار:

أحيط المجلس علماً بمذكرة التفاهم بين جامعة القاهرة (كلية الآثار) وجامعة بادوا الإيطالية (قسم التراث الثقافي والآثار وتاريخ الفن).

(٨٧) اتفاقية التوأمة بين المركز الإستشفائي بالقصر العيني والمركز الإستشفائي الجامعي بالرباط - وسلا المملكة المغربية.

• القرار:

أحيط المجلس علماً باتفاقية التوأمة بين المركز الإستشفائي بالقصر العيني والمركز الإستشفائي الجامعي بالرباط - وسلا المملكة المغربية.

(١٣٧) رغبة بعض أعضاء الجالية المصرية بالسويد من أساتذة الجامعات المرموقين في إنشاء جامعة علمية جديدة لنقل الخبرات السويدية في مجال التعليم بمصر.

• القرار:

أحيط المجلس علماً بالموضوع ، وأوصت بتعميمه على الجامعات للإفادة بالرأي وموافقتنا بأية مقترحات في هذا الشأن.

(١٣٨) مدى تفعيل مذكرات التفاهم واتفاقيات التعاون العلمي الموقعة بين الجامعات المصرية وبين المؤسسات التعليمية الأخرى منذ بداية عام ٢٠١٢.

١- توصية لجنة العلاقات الثقافية بجلستها رقم ١١٢ بتاريخ ٢٠١٥/٣/١٠ بمخاطبة الجامعات لموافقتنا بما تم تفعيله من مذكرات التفاهم واتفاقيات التعاون الموقعة بينها وبين المؤسسات التعليمية الأخرى منذ بداية عام ٢٠١٢ وحتى تاريخه.

٢- مكاتبات بعض الجامعات (طنطا - المنوفية - جنوب الوادي - سوهاج - المنيا - عين شمس - كفر الشيخ - الزقازيق - حلوان - الفيوم - المنصورة - القاهرة - قناة السويس - الإسكندرية) موضحاً بها ما تم في هذا الشأن.

• القرار:

أحيط المجلس علماً بالآتي:

١- توصية لجنة العلاقات الثقافية بجلستها رقم ١١٢ بتاريخ ٢٠١٥/٣/١٠ بمخاطبة الجامعات لموافقتنا بما تم تفعيله من مذكرات التفاهم واتفاقيات التعاون الموقعة بينها وبين المؤسسات التعليمية الأخرى منذ بداية عام ٢٠١٢ وحتى تاريخه.

٢- مكاتبات بعض الجامعات (طنطا - المنوفية - جنوب الوادي - سوهاج - المنيا - عين شمس - كفر الشيخ - الزقازيق - حلوان - الفيوم - المنصورة - القاهرة - قناة السويس - الإسكندرية) موضحاً بها ما تم في هذا الشأن.

(١٣٩) توزيع بنود تبادل الأساتذة لفتترات قصيرة المدة والمدرج في البرامج التنفيذية المعقودة بين مصر وكل من (الصين واليمن والجزائر).

• القرار:

قرر المجلس تأجيل الموضوع للجلسة القادمة.

(١٤١) اتفاقية تعاون ثقافي وعلمي بين جامعة القاهرة وجامعة فلورنس - إيطاليا.

- القرار:
أحيط المجلس علماً باتفاقية التعاون الثقافي والعلمي بين جامعة القاهرة وجامعة فلورنس - إيطاليا.
- (١٤٢) مذكرة تفاهم بين جامعة القاهرة وجامعة ماشيراتا - إيطاليا وخطتي الأنشطة الملحقة بها.
- القرار:
أحيط المجلس علماً بمذكرة التفاهم بين جامعة القاهرة وجامعة ماشيراتا - إيطاليا وخطتي الأنشطة الملحقة بها.
- (١٤٤) مذكرة تفاهم بين جامعة القاهرة وجامعة فليبس - ماربورج بألمانيا في مجالات البحوث والتعليم وبرامج التدريب.
- القرار:
أحيط المجلس علماً بمذكرة التفاهم بين جامعة القاهرة وجامعة فليبس - ماربورج بألمانيا في مجالات البحوث والتعليم وبرامج التدريب.
- (١٥٢) كتاب السيد أ.د / رئيس لجنة قطاع الدراسات الهندسية والتكنولوجية والصناعية لمناقشة تصور لتطوير الإطار المرجعي للدراسة بمرحلة البكالوريوس بنظام الفصلين بكليات الهندسة بالجامعات الحكومية.
- القرار:
قرر المجلس إحالة الموضوع إلى السادة رؤساء الجامعات للدراسة وإبداء الرأي وإرسال الملاحظات وذلك لإعادة عرضها على المجلس مرة أخرى.
- (١٥٣) كتاب السيد رئيس الإدارة المركزية لشئون مكتب وزير التعليم العالي بشأن القرار الوزاري رقم ١٢٠٦ بتاريخ ١٢/٤/٢٠١٦ والخاص بضم فئات من العاملين بالمهن الطبية والمهن المعاونة لهم لقانون ١١٨ لسنة ٢٠١٥.
- القرار:
أحيط المجلس علماً بالقرار الوزاري رقم ١٢٠٦ بتاريخ ١٢/٤/٢٠١٦ والخاص بضم فئات من العاملين بالمهن الطبية والمهن المعاونة لهم لقانون ١١٨ لسنة ٢٠١٥.
- (١٥٦) كتاب السيد أ.د / وزير التعليم العالي والبحث العلمي بشأن ما وجه به السيد المهندس رئيس مجلس الوزراء في اجتماع اللجنة الوزارية الاقتصادية الحفاظ على مستوى الاحتياطي في الحدود

الأمنة لمواجهة احتياجات الدولة الضرورية من خلال مراعاة الالتزام بتطبيق الميزة التفضيلية السعودية للمنتج المصري وهي ١٥% وذلك تشجيعاً لاستخدام المنتجات المصرية وتنفيذاً لأحكام قانون المناقصات والمزايدات الصادر بالقانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٨٨ وأحكام القانون رقم ٥ لسنة ٢٠١٥ في شأن تفضيل المنتجات المصرية في العقود الحكومية.

• القرار:

أحيط المجلس علماً بكتاب السيد أ.د / وزير التعليم العالي والبحث العلمي بشأن ما وجه به السيد المهندس رئيس الوزراء في اجتماع اللجنة الوزارية الاقتصادية الحفاظ على مستوى الاحتياطي في الحدود الأمنة لمواجهة احتياجات الدولة الضرورية من خلال مراعاة الالتزام بتطبيق الميزة التفضيلية السعودية للمنتج المصري وهي ١٥% وذلك تشجيعاً لاستخدام المنتجات المصرية وتنفيذاً لأحكام قانون المناقصات والمزايدات الصادر بالقانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٨٨ وأحكام القانون رقم ٥ لسنة ٢٠١٥ في شأن تفضيل المنتجات المصرية في العقود الحكومية وإرسالها للجامعات لاتخاذ اللازم.

(١٥٧) كتاب أ.د / وزير التعليم العالي والبحث العلمي متضمناً الشكوى المقدمة للسيد المهندس / رئيس مجلس الوزراء بشأن الموافقة على تعيين خريجي المدرسة الثانوية الفنية لمساعدى الخدمات الصحية أسوة بمدارس التمريض بالمستشفيات الجامعية.

• القرار:

قرر المجلس الموافقة على تعيين خريجي المدرسة الثانوية الفنية لمساعدى الخدمات الصحية أسوة بمدارس التمريض بالمستشفيات الجامعية.

(١٥٨) كتاب جامعة القاهرة بشأن موافقة مجلس الجامعة بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠١٦/٣/٣٠ على ما يلي:

أولاً: تقديم منح مجانية شاملة للإبطال مصابي العمليات الحربية من الجيش والشرطة في سيناء في التعليم المفتوح وفي كل البرامج والتخصصات وذلك تحية لهم وتقديراً لعطائهم.
ثانياً: إلغاء مدة الخمس سنوات بعد الحصول على الثانوية العامة وما يعادلها للتقدم للتعليم المفتوح لأبناء القوات المسلحة والشرطة مصابي العمليات الحربية في سيناء.

● القرار:

قرر المجلس ما يلي:

أولاً: تقديم منح مجانية شاملة للإبطال مصابي العمليات الحربية من الجيش والشرطة في سيناء في التعليم المفتوح وفي كل البرامج والتخصصات وذلك تحية لهم وتقديراً لعطائهم.
ثانياً: بالنسبة للذين لم يقيدوا فيتم إحالة الموضوع إلى مجلس الدولة للتشريع لإبداء الرأي.

(١٦٣) تقرير عن " منظومة تكنولوجيا المعلومات بالجامعات المصرية".

● القرار:

أحيط المجلس علماً بتقرير منظومة تكنولوجيا المعلومات بالجامعات المصرية والذي يهدف إلى مقارنة وضع منظومة تكنولوجيا المعلومات بالجامعات المصرية خلال الخمس السنوات السابقة وتحليل نتائج تلك المقارنة لاتخاذ قرارات تساهم في وضع جودة منظومة تكنولوجيا المعلومات.

(١٦٥) كتاب السيد أ.د / رئيس قطاع الشئون الثقافية والبعثات بوزارة التعليم العالي بشأن النظر في إعفاء الطالبة الأريتيرية / هدى آدم حسن محمد نور من رسوم أقسام اللغات بكلية التجارة " قسم الإنجليزي " حيث أنها لم تتسلم شهادة التخرج لعدم قدرتها على دفع المصروفات المطلوبة.

● القرار:

قرر المجلس الموافقة على إعفاء الطالبة الأريتيرية / هدى آدم حسن محمد نور من رسوم أقسام اللغات بكلية التجارة " قسم الإنجليزي " - جامعة القاهرة وذلك في ضوء موافقة الجامعة على ذلك.

(١٦٦) كتاب السيد أ.د / رئيس قطاع الشئون الثقافية والبعثات بوزارة التعليم العالي المتضمن النظر في الموافقة على إعفاء بعض الطلاب من جنوب السودان المقيدين ببعض الجامعات الحكومية المصرية من رسوم أقسام اللغات بالكليات المقيدين بها في العام الجامعي ٢٠١٥/٢٠١٦ في ضوء موافقة السادة رؤساء الجامعات المعنية على ذلك.

● القرار:

قرر المجلس الموافقة على إعفاء عدد (١١) طالب من جنوب السودان الوارد أسمائهم بالكشف المرفق المقيدين بأقسام اللغات بالجامعات الحكومية المصرية من الرسوم في العام الجامعي ٢٠١٥/٢٠١٦ وذلك في حالة موافقة السادة رؤساء الجامعات المعنية على ذلك.

(١٦٧) النظر في إلتماسات بعض الطلاب الدارسين للشهادات الثانوية الأمريكية المعادلة في مدارس دولية داخل جمهورية مصر العربية والراغبين في احتساب نتائج المحاولات التي حصل عليها الطالب أو أدي امتحاناتها في بلد آخر غير البلد الحاصل منها على شهادة الدبلومة الأمريكية ورأي السيد أ.د / وزير التربية والتعليم وهيئة College board والسيد أ.د / المستشار القانوني للمجلس الأعلى للجامعات في هذا الشأن.

• القرار:

قرر المجلس ما يلي:

أولاً: الموافقة على الاعتراف بمحاولات الـ (SAT) التي أجراها الطلاب المصريون خارج جمهورية مصر العربية ضمن امتحانات الدبلومة الأمريكية ، وذلك في ضوء موافقة السيد د. / وزير التربية والتعليم وهيئة College board على ذلك ورأي السيد أ.د / المستشار القانوني للمجلس الأعلى للجامعات في هذا الشأن.

ثانياً: التأكيد على البند رقم (١) بقرار المجلس الأعلى للجامعات الصادر بجلسته بتاريخ ٢٠١٥/٧/١٣ والذي ينص على ما يلي:

يتم احتساب مجموع درجات امتحانات الـ (SAT) الحاصل عليها الطالب في الشهادة الثانوية الأمريكية المعادلة عند القبول بالجامعات المصرية وفقاً لأعلى الدرجات الواردة بنتائج المحاولات التي ترد لموقع التنسيق الإلكتروني والمرسلة بواسطة الطالب على الكود المحدد وهو (٧٤٣٧) وذلك من موقع College board وهي الهيئة المسؤولة عن هذه الامتحانات بغض النظر عن النتائج التي ترد خلاف ذلك في الشهادات الورقية التي يتقدم بها الطالب حيث أن بعض المحاولات يتم إلغائها بواسطة College board بعد إعلان النتائج لاكتشاف حالات غش جماعي أو تزوير أو خلافه .

(١٦٩) التقرير السنوي الذي أعده الجهاز المركزي للمحاسبات عن متابعة وتقويم أداء المستشفيات والوحدات الصحية العلاجية الجامعية عن العام المالي ٢٠١٣/٢٠١٤ .

• القرار:

قرر المجلس إرسال التقرير السنوي الذي أعده الجهاز المركزي للمحاسبات عن متابعة وتقويم أداء المستشفيات والوحدات الصحية العلاجية الجامعية عن العام المالي ٢٠١٣/٢٠١٤ إلى السادة رؤساء الجامعات لموافاته بالرد على الملاحظات الواردة بتقرير الجهاز.

(١٧٠) كتاب مركز الخدمات الإلكترونية والمعرفية بشأن تقرير عن أخصائيات نظام التقدم لعضوية اللجان العلمية والمحكمين.

• **القرار:**

أحيط المجلس علماً بتقرير مركز الخدمات الإلكترونية والمعرفية عن أخصائيات نظام التقدم لعضوية اللجان العلمية والمحكمين.

(١٧١) النظر في المذكرة المرفوعة إلى السيد أ.د/ وزير التعليم العالي بشأن استحداث لجنة قطاع التعليم التكنولوجي.

• **القرار:**

قرر المجلس الموافقة على إضافة لجنة قطاع التعليم التكنولوجي إلى لجان قطاعات التعليم الجامعي بالمجلس الأعلى للجامعات وتشكل من كل من:

العضوية	الدرجة	الاسم
رئيساً	أستاذ متفرغ بكلية الهندسة - جامعة الزقازيق	أ.د/جمال محمد نواره
عضواً	عميد كلية الحاسبات والمعلومات - جامعة الزقازيق	أ.د/عبد الناصر حسين رياض
عضواً	أستاذ متفرغ بكلية الحاسبات والمعلومات - جامعة المنصورة	أ.د/أحمد السعيد طلبية
عضواً	أستاذ بكلية الهندسة - جامعة عين شمس	أ.د/عادل محمد الشباسي
عضواً	أستاذ بكلية الهندسة بالمطرية جامعة حاوان	أ.د/مجدي بخيت
عضواً	أستاذ بجامعة النيل	أ.د/وائل نبيل عقل

وتهدف إلى ما يلي:

١- إعداد الكوادر من التكنولوجيين المتخصصين الذين يملكون المهارات الفنية والإبداعية في ثتي المجالات التي يحتاجها سوق العمل المحلي والإقليمي والدولي، وتوفير البرامج بما يتضمنه من المقررات التكنولوجية والتطبيقية التي تتواءم مع المعايير المحلية والعالمية على مستويات الدبلوم والكالوريوس.

٢- وتهدف البرامج الدراسية التخصصية إلى تلبية احتياجات سوق العمل المحلي والدولي وتوفير الدعم اللازم للطلبة في تحفيزهم على صقل المهارات والإبداع.

٣- التركيز على دعم التدريب العملي والتبتيقي في مواقع العمل المترتبة بالتخصص داخليا وخارجيا.

(١٧٢) كتاب السيد المهندس / نقيب المهندسين بشأن مؤتمر " إنطلاق المرحلة الأولى من تطبيق امتحان أساسيات الهندسة FE.

• **القرار:**

أحيط المجلس علماً بكتاب السيد المهندس / نقيب المهندسين بشأن مؤتمر " إنطلاق المرحلة الأولى من تطبيق امتحان أساسيات الهندسة FE والذي تم

تطويره بالإشتراك مع لجنة قطاع الدراسات الهندسية بالمجلس والمجلس التخصصي للتعليم والبحث العلمي برئاسة الجمهورية وبالاتفاق مع المجلس القومي لامتحانات الهندسة بالولايات المتحدة الأمريكية مع تأكيد المجلس بأن أي امتحانات تخص الطلاب قبل التخرج هي مسئولية المجلس الأعلى للجامعات وهي شئى يختلف عن امتحان مزاولة المهنة الذي يحتاج إلى تعديل تشريعي.

(١٧٥) تقرير لجنة قطاع الدراسات الطبية بشأن إستيفاء الملاحظات الخاصة بالبرنامج المتكامل لدراسة (بكالوريوس الطب والجراحة) بكلية الطب - جامعة القاهرة.

• القرار:

قرر المجلس الموافقة على ما يلي:

- ١- لائحة البرنامج المتكامل بنظام النقاط المعتمدة لدرجة (بكالوريوس الطب والجراحة) بكلية الطب - جامعة القاهرة.
- ٢- إصدار القرار الوزاري اللازم في هذا الشأن.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
ورئيس المجلس الأعلى للجامعات
أ.د / أشرف محمد الشحي

أمين المجلس الأعلى للجامعات
أ.د / أشرف محمود حاتم